

صدرت في 11 ديسمبر 1954

الكويت اليوم

الجريدة الرسمية لحكومة دولة الكويت

تصدرها وزارة الإعلام

العدد 1171

السنة ستون

الأحد
16 ربيع الآخر 1435هـ
16 فبراير (شباط) 2014م

قانون رقم 19 لسنة 2014
بإضافة مادة جديدة برقم (28 مكررآد)
إلى القانون رقم (47) لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وعلى القانون رقم (30) لسنة 1965 بإنشاء بنك التسليف
والإدخار والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم (47) لسنة 1993 في شأن الرعاية
السكنية ، القوانين المعدلة له ،
المحامي مسفر عايف
عليه واصفحة : mesferlaw.com
(مادة أولى)

تضاف مادة جديدة برقم (28 مكررآد) إلى القانون رقم (47)
لسنة 1993 المشار إليه ونصها كالتالي :
1 - يمنع الحصول على (قرض للبناء) مواد بناء مدعاومة
تشمل جميع المستلزمات التي يحتاجها البناء بقيمة لا تتجاوز
(30) ألف دينار كويتي ، بالإضافة إلى القرض ، ويصدر قرار من
وزير التجارة يحدد فيه المواد التي يشملها الدعم وكمياتها .
2 - تشكل لجنة مشتركة من وزارة التجارة والصناعة وبنك
التسليف والإدخار لفحص الطلبات المقدمة من الحصول على
قروض بناء ، والذين باشروا البناء بالفعل قبل صدور هذا
القانون ، وما زالوا في مرحلة المختلفة ولم يصلهم التيار
الكهربائي ، وذلك لتحديد احتياجاتهم من المواد المدعومة بما
لا يجاوز ثلاثون ألف دينار كويتي .
3 - الحصول على قرض لشراء سكن - في حالة حاجته
للتبريم يخصص له رصيد من المواد المدعومة بقيمة لا تتجاوز
(30,000 د.ك) ثلاثون ألف دينار كويتي ، وذلك بالاستثناء من
شروط بنك التسليف والإدخار .
4 - تعطى الأفضلية للمتاجي الوطني عند تحديد المواد المدعومة
بنسبة لا تزيد على 5% من أسعار المواد المماثلة من المنتج
الأجنبي .

(مادة ثانية)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون .

(مادة ثلاثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه -
تنفيذ هذا القانون . 
mesferlaw.com

أمير الكويت
صباح الأحمد الجابر الصباح
صدر بقصر السيف في ١١: ربيع الآخر ١٤٣٥ هـ
الموافق: ١١ فبراير ٢٠١٤ م